السياسة الاقتصادية وأثارها الاجتماعية في العصر الراشدي

الأستاذ المساعد الدكتور
سمير صالح العمر
الباحثة
إسراء أمين عبد الله
جامعة الكوفة- كلية الآداب

المقدمة

شهد عهد الخليفة أبو بكر صراعات سياسية احتلت المركز الأول في قائمة أولويات الخلافة أما الجوانب الاقتصادية فلم تشهد مستجدات بسبب انشغال الخلافة بأمور الحروب باستثناء بعض القرارات التي كان لابد من اتخاذها لاتصالها المباشر بالحياة اليومية للأفراد ومنها قيام أبي بكر بتوزيع العطاء بين الناس على السوية فلم يضع فروقاً بين السابقين الأولين والمتأخرين في الإسلام وقيل له لنقدم أهل السيف على قدر منازلهم فقال ((إنما أسلموا لله ووجب أجرهم عليه يوفيهم ذلك في الآخرة إنما هذه الدنيا بلاغ)) [١] .

لقد كانت التسوية عموماً مقبولة لدى المقاتلة وجلهم انئذ من الصحابة ومن أهل الأيام . إلاّ أن التوسع الهجرة بعد الفتوح أدى إلى كثرة الروادف إلى درجة تجاوز عددهم عدد الفاتحين الأوائل، مما ولد شكوى من المساواة ونقداً لها [٢] . (فلما كان يوم القادسية أصاب المسلمون أسلحة وتيجاناً ومناطق ورقاباً فبلغت مالاً عظيماً، فعزل سعد الخمس ثم فض البقية، فأصاب الفارس ستة آلاف والراجل ألفان فبقي مال دثر، فكتب إلى عمر بما فعل فكتب إليه أن رد على المسلمين الخمس، وأعط من لحق بك ممن لم يشهد الواقعة، فأجراهم مجرى من شهد وكتب إلى عمر بذلك، فكتب إليه أن فض ما بقي على حملة القرآن فأتاه عمرو بن معد يكرب فقال: ما معك من كتاب الله تعالى؟ فقال: أني اسلمت باليمن ثم غزوت فشغلت عن حفظ القرآن، قال ما لك في هذا المال نصيب، وأتاه بشر بن ربيعة الخثعمي ... فقال ما معك من كتاب الله؟ قال بسم الله

الرحمن الرحيم فضحك القوم منه ولم يعطه شيئاً، فقال عمرو في ذلك:

إذ قتلنـــا ولا يبكـــي لنـــا أحـــد قالـت قـريش ألا تلـك المقـادير

نعطـي السـوية مـن طعـن لـه نقـذ ولا ســـوية إذ تعطـــى الـــدنانير

وقال بشر بن ربيعة:

تـــذكر هـــداك الله وقـــع ســـيوفنا بببـــاب قـــديس والمكـــر عســـير

فكتب سعد إلى عمر بما قال لهما وما ردا عليه وبالقصيدتين فكتب أن أعطهما على بلائهما) [٣]، فكان عامل النقد أحد الأسباب التي دعت بالخليفة للأخذ بفكرة التفضيل في العطاء إضافة إلى أن التطورات السياسية في عهد الخليفة عمر بن الخطاب القت بظلالها على الجانب الاقتصادي فكانت الفتوحات الإسلامية سبباً في تدفق الثروة في ايدي العرب الذين اصبحت غنائم الحرب وأسلابها مصدراً مهماً للثروة بالنسبة لهم، لذا نجد أنه في اطار محاولة ربط القبائل العربية بالسلطة السياسية في المدينة واخضاعها لسيطرتها (تم تأسيس الديوان [٤]، في زمن عمر بن الخطاب)[٥].

ويبدو أنه كان البداية الأولى للتنظيم المالي في الإسلام فقد استشار عمر في أمر المال كيف يقسمه فقال له الامام علي بن أبي طالب: (تقسم كل سنة ما اجتمع إليك من مال فلا تمسك منه شيئاً وقال عثمان بن عفان: أرى مالاً كثيراً يسع الناس وإن لم يحصوا حتى تعرف من أخذ ممن لم يأخذ خشية أن يشتبه الأمر عليك، فقال له الوليد بن هشام بن المغيرة: يا أمير المؤمنين قد جئت الشام فرأيت ملوكها قد دونوا ديواناً وجندوا جنوداً، فأخذ بقوله) [٦] .

وقدم أبو هريرة من البحرين إلى المدينة ومعه خمسمائة ألف دينار لبيت مال المسلمين، فقال عمر للناس: (أنه قدم علينا مال كثير فإن شئتم أن نعد لكم وإن شئتم أن نكيله لكم كيلاً فقال رجل: يا أمير المؤمنين أني رأيت هؤلاء الأعاجم يدونون ديواناً يعطون الناس عليه .. فدون الديوان) [٧] فدعى عمر بن الخطاب عقيل بن أبي طالب ومخرمة بن نوفل وجبير بن مطعم وقال: (اكتبوا الناس على منازلهم وابدأوا ببني عبد مناف فكتبوا بني عبد مناف ثم اتبعوهم أبا بكر وقومه ثم على الخلافة فلما نظر إليه عمر قال وددت والله أنه هكذا لكن ابدأوا بقرابة النبي(ﷺ) الأقرب فالأقرب حتى تضعوا

عمر حيث وضعه الله) [٨] .

وجاءت بنو عدي إلى عمر بن الخطاب فقالوا: أنت خليفة رسول الله (ﷺ) وخليفة أبي بكر وأبو بكر خليفة رسول الله (ﷺ) فلو جعلت نفسك حيث جعلك هؤلاء القوم الذين كتبوا، قال: بخ بخ بني عدي: اردتم الاكل على ظهري، وأن اهب حسناتي لكم لا والله حتى تأتيكم الدعوة، وأن يطيق عليكم الدفتر (أي الديوان) ولو أن تكتبوا آخر الناس أن لي صاحبين سلكا طريقاً فإن خالفتما خولف بي، والله ما أدركنا الفضل في الدنيا إلاّ بمحمد ولا نرجوا ما نرجوا من الآخرة وثوابها إلاّ بمحمد (ﷺ) فهو شرفنا، وقومه اشرف العرب ثم الأقرب منه فالأقرب أن العرب شرفت برسول الله ولو أن بعضنا يلقاه إلى آباء كثيرة وما بيننا وبين أن نلقاه إلى نسبه ثم لا نفارقه إلى آدم إلاّ آباء يسيرة ومع ذلك والله لئن جاءت الأعاجم بالأعمال وجئنا بغير عمل فهم أولى بمحمد منا يوم القيامة لا ينظر رجل إلى القرابة ويعمل لما عند الله . فإن من قصر به عمله لم يسرع به نسبه) [٩] وهكذا فإن الزيادة الكبيرة في واردات الدولة على أثر الفتوح في الشام والعراق ومصر وبلاد فارس دفع الخليفة عمر بن الخطاب إلى تأسيس نظام جديد لتوزيعها وباستشارة الصحابة أصبح واضحاً لديه أنه يجب توزيع تلك الواردات على المسلمين بصورة سنوية أما تنظيم السجل (الديوان) فكان على القبائل (معها مواليها)، إذ بدأ بآل النبي (ﷺ) ثم الأقرب فالأقرب [١٠] .

يعتبر الديوان من أبرز الخطوات التنظيمية في العصر الراشدي لما له من أثر بالغ في تنظيم أسماء القبائل وحفظ انسابها .

وقد أشار أحد المؤرخين إلى التأثيرات الاجنبية في تأسيس الديوان فذكر (.. أن الفتوح قد توالت وأن كنوز الاكاسرة قد ملكت وأن الحمولة من الذهب والفضة والجواهر، النفيسة والثياب الفاخرة قد تتابعت فرأى التوسيع على المسلمين وتفريق تلك الأموال فيهم ولم يكن يعرف كيف يصنع وكيف يضبط ذلك، وكان بالمدينة مرازبة الفرس فلما رأى حيرة عمر قال له: يا أمير المؤمنين أن للأكاسرة شيئاً يسمونه ديواناً دخلهم وخرجهم مضبوط فيه لا يشذ منه شيء، وأهل العطاء مرتبون فيه مراتب لا يتطرق عليها خلل، فتنبه عمر بن الخطاب ... ودون الدواوين) [١١] . إلاّ أنه يمكن القول أنه الحاجة إلى مثل هذا الديوان كان المحرك الأول الباعث على ايجاده وبما أن الحضارات

المجاورة للبلاد العربية كانت على مستوى من التنظيم الإداري اوجدت امكانية الاستفادة منها من قبل العرب.

واختلفت المصادر في تاريخ انشاء الديوان منها من رجح سنة ١٥هـ/٦٣٦م[١٢]، وأخرى رجحت سنة ٢٠هـ/٦٤١م [١٣] ومن المؤكد أن اكتمال فتح العراق والشام وفرض الخراج [١٤] والجزية وتجمع الواردات في بيت المال دفع الخليفة عمر لاعتماد الديوان لتوزيع الأموال، لذا فإن سنة ٢٠هـ تعد تاريخاً صحيحاً لنشأة الديوان [١٥] .

لقد وضع عمر بن الخطاب القاعدة التي تم بموجبها توزيع العطاء للناس فقال (ما من الناس أحد إلاّ له في هذا المال حق أعطيه أو امنعه وما أحد بأحق به من أحد إلاّ عبد مملوك، وما أنا فيه إلاّ كأحدهم ولكنا على منازلنا من كتاب الله وقسمنا من رسول الله (ﷺ) فالرجل وبلاؤه في الإسلام والرجل وقدمه في الإسلام والرجل وغناؤه في الإسلام والرجل وحاجته والله لئن بقيت ليأتين الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو مكانه) [١٦] .

فأقام عمر بن الخطاب الديوان على قاعدة النسب وأقام العطاء على السابقة في الإسلام[١٧]، ولم يتبع التسوية في العطاء عما كان في عهد أبي بكر، (فعندما جاء مال من البحرين إلى أبي بكر قسمه فأخذ الرجل عشرة دراهم عشرة دراهم ... حتى إذا كان عام مقبل جاء مال أكثر من ذلك المال فقسم بين الناس عشرين درهماً عشرين درهماً وفضلت منه فضلة فقسم للخدم خمسة دراهم خمسة دراهم وقال: أن لكم خدماً يخدمونكم ويعالجون لكم فرضخنا لهم فقالوا لو فضلت المهاجرين والانصار لسابقتهم ولمكانتهم من رسول الله (ﷺ) فقال: أن هذا المعاش الاسوة فيه خير من الاثرة) [١٨] ولا يخفى أن الأنصار قد أبدوا غضبهم من تلك المساواة في العطاء فقالوا لأبي بكر انصرنا وأوينا قلنا فضلنا فلم تساوي بيننا وبين من ليس له شيء مما لنا، فقال أبو بكر: صدقتم ذلك عما كنتم عملتموه لله فدعوا هذا وإن كنتم عملتموه لغيره زدتكم فقالوا: عملناه لله وانصرفوا) [١٩] .

أما عمر بن الخطاب فإنه جعل ترتيب أسماء العرب في الديوان على أساس النسب، ولكنه لم ينسى الفضل والسابقة في الإسلام، فأما من ناحية النسب فقد جعل الأساس في القرب من الرسول (ﷺ) [٢٠]، فالعرب يتكونون من شعبين: عدنان وقحطان فقدم

عدنان على قحطان لأن النبوة فيهم، وعدنان يجمع ربيعة ومضر، فقدم مضر لأن النبوة فيهم ومضر يجمع قريشاً وغير قريش فتقدم قريش لأن النبوة فيهم وقريش يجمع بني هاشم وغيرهم، فتقدم بنو هاشم لأن النبوة فيهم فيكون بنو هاشم قطب الترتيب ثم يصير ترتيب القبائل على هذا الأساس حتى تتميز كل قبيلة على غيرها، ... لتكون دعوة الديوان على نسق واحد معروف النسب يزول به التنازع والتجاذب)[٢١] .

أما من ناحية الفضل والسابقة في الإسلام فإنه جل الأنصار (وهم من قحطان) بعد قريش في الترتيب لسابقتهم وفضلهم [٢٢] .

ثم أنه عند اثبات القبائل فإنه يرتب الواحد بعد الواحد بالسابقة في الإسلام، فإن تكافؤوا في السابقة ترتبوا بالدين، فإن تقاربوا فيه ترتبوا بالسن فإن تقاربوا ترتبوا بالشجاعة، فإن تقاربوا فيها تولى الأمر بالخيار) [٢٣] .

وأما العطاء، فإن عمر فاضل بينهم فيه على أساس القربى من رسول الله (ﷺ) وعلى قدر السابقة في الإسلام، وحضور المشاهد، وعلى هذا الأساس فقد فرض للعباس بن عبد المطلب خمسة آلاف درهم وفرض لأزواج النبي (ﷺ) عشرة آلاف عشرة آلاف وفضل عليهن عائشة ففرض لها اثنى عشر ألف درهم وفرض لجويرية بنت الحارث وصفية بنت حي ستة آلاف درهم، لأنهما مما افاء الله على رسوله(ﷺ)[٢٤] .

(وفرض لمن شهد بدراً من المهاجرين والانصار لكل رجل منهم خمسة آلاف درهم في كل سنة حليفهم ومن معهم بالسواء، وفرض لمن كان له إسلام كإسلام أهل بدر من مهاجرة الحبشة ومن شهد أحد اربعة آلاف درهم) [٢٥] وفرض لأبناء البدريين الفين الفين إلاّ الحسن والحسين (عليهما السلام) فإنه الحقهم بفريضة بيهم لقرابتهما من رسول الله (ﷺ) ففرض لكل واحد منهما خمسة آلاف درهم وفرض لمن هاجر قبل الفتح لكل ثلاثة آلاف درهم ، وفرض لمسلمة الفتح لكل رجل منهم الفين الفين)[٢٦] .

ويبدو أن عمر بن الخطاب قد خرج عن القاعدة التي وضعها لتنظيم العطاء فزاد من اعطيات البعض أكثر من أمثالهم في نفس الطبقة ((ففرض لعمر بن أبي سلمة أربعة آلاف درهم فقال محمد بن عبد الله بن جحش لم تفضل عمر علينا؟ فقد هاجر آباؤنا وشهدوا بدراً، فقال عمر: افضله لمكانته من النبي (ﷺ) فليأت الذي يستغيث بأم مثل أم سلمة اغثه) [٢٧] .

(كما فرض لاسامة بن زيد اربعة آلاف درهم، فقال عبد الله بن عمر فرضت لي ثلاثة آلاف وفرضت لاسامة اربعة آلاف درهم وقد شهدت ما لم يشهد اسامة فأجاب عمر زته لأنه كان احب إلى رسول الله (ﷺ) منك وكان أبوه احب إلى رسول الله (ﷺ) من أبيك .

وفرض عمر للنساء المسلمات من أموال الفيء، (ففرض للنساء المهاجرات ثلاثة آلاف درهم لكل واحدة) [٢٨] .

(وكان عمر يفرض للمنفوس مئة درهم، فإذا ترعرع بلغ مائتي درهم فإذا ابلغ فزاده، وكان إذا أتى بالقدر ما يصلحه ثم ينقله منه سنة إلى سنة وكان يوصي بهم خيراً ويجعل رضاعهم ونفقتهم من بيت المال) [٢٩] . ولم يكتف عمر بتخصيص العطاء للاطفال بل انه كان يفرض الاموال الاضافية لهم في بعض المناسبات المهمة كمناسبة شهر مضان ، اذ روي (ان كان يجعل لكل نفس منفوسة من اهل الفيء في رمضان درهمان في كل يوم...) [٣٠] كما انه كان يفرض لكل اسرة جريبين كل شهر المرأة والرجل والمملوك[٣١]

استثمر أصحاب العطاء من قريش، وهم التجار [٣٢]، وبعض المسلمين اموالهم في التجارة فضاعفوا ثروتهم في حين أن غالبية المسلمين استهلكوا أموال العطاء مما أدى إلى خلق تفاوت اقتصادي واجتماعي بين فئات المجتمع بشكل أدى إلى انتباه الخليفة عمر بن الخطاب والتفكير جدياً بالمساواة في العطاء [٣٣] ويبدو ذلك جلياً من قوله (والله لئن بقيت إلى هذا العام المقبل لالحقن آخر الناس بأولهم ولأجعلنهم رجلاً واحداً، وقوله الئن بقيت إلى الحول لألحقن اسفل الناس بأعلاهم) [٣٤] .

ومن هنا يتبين أن المبدأ الذي سار عليه أبو بكر وهو التسوية بين الناس في العطاء كان أدعى إلى الرضا مما ارتأه عمر بتفضيل قريش وأهل السابقة عن غيرهم من القبائل العربية حسب ما كان في ترتيب الديوان، ويمكن القول أن نظام العطاء ساعد بطريق غير مباشر على ظهور روح العصبية بين العرب تلك العصبية القبلية التي سعى الإسلام إلى اخفائها ثم محوها حين احل رابطة العقيدة محل رابطة الدم، ثم كان تجميع الجيوش وارسالها إلى ميادين القتال خطوة نحو ادماج القبائل العربية في كل واحد وجمعها على هدف واحد ثم كان تمصير الأمصار وتوزيع الخطط فيها بين القبائل خطوة أخرى وإن لم

تكن كاملة، فقد انزلت القبائل المتصلة بنسب واحد أو المتقاربة في النسب في خطة واحدة فتحولت بذلك إلى كتلة أكبر من كتلة القبيلة، ثم كان يجمع بين الجميع الجوار والمخالطة واجتماع المسجد [٣٥] .

وكان من الممكن أن يؤدي اثبات الناس في الديوان إلى تقريب أكبر لو سجل الناس بحسب أمصارهم أو أماكنهم، ولكن عمر أقام التسجيل على أساس النسب مفاضلاً بين القبائل بحسب القرب من رسول الله (ﷺ) [٣٦] .

فكانت قريش بذلك قاعدة التدوين، ثم جاء فرض العطاء على أساس القربى من رسول الله (ﷺ)وحضور المشاهد، فنالت بذلك قريش نصيباً اوفر، إذ كانت الطبقة الأولى هم أهل بدر ومنهم المهاجرون من قريش والحق بعض أبناء المهاجرين بأهل بدر ثم كانت الطبقة الثانية لمن هاجر بعد الفتح ثم كانت الثالثة لمن اسلم بعد الفتح، ثم جاء الناس بعد ذلك على منازلهم [٣٧] .

ففضل السابقين على غيرهم وفضل المهاجرين من قريش على غيرهم من المهاجرين وفضل المهاجرين كافة على الأنصار كافة، وفضل العرب على العجم وفضل الصريح على المولى [٣٨] .

وفضل الأوس على الخزرج (ثم انتهى إلى الأنصار فقالوا بمن نبدأ؟ فقال ابدؤوا برهط سعد بن معاذ الاشهلي من الأوس ثم الأقرب فالأقرب لسعد) [٣٩].

استولى المسلمون في عهد عمر على أرض العراق والشام وكثير من أرض الفرس وكانت القاعدة المعمول بها فيما يغنم أن يعطى خمسه لولي الأمر ويعطى اربعة اخماسه للمجاهدين، وهذا هو ما جاء في آية الغنيمة ﴿ واعلموا انما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول واليتامى والمساكين وابن السبيل ...﴾ [٤٠] ،فلما استولى المجاهدون على أرض السواد بالعراق أرادوا أن يقسموها على هذه القاعدة (فقد سأل بلال وأصحابه عمر بن الخطاب قسمة ما أفاء الله عليهم من العراق والشام ،وقالوا: أقسم الارضين بين الذين افتتحوها كما تقسم غنيمة العسكر، فأبى عمر ذلك عليهم ... وقال: اترك الله الذين يأتون من بعدكم في هذا الفيء! فلو قسمته لم يبق من بعدكم شيء) [٤١]، (وعن عمر أنه أراد أن يقسم السواد بين المسلمين، فأمر أن يُحصوا، فوجد الرجل يصيبه ثلاثة من الفلاحين، فشاور

في ذلك ، فقال، له علي بن أبي طالب(عليه السلام): دعهم يكونوا مادة للمسلمين فتركهم ...) [٤٢] .

وكان هذا القرار الذي اتخذه عمر بجعل الأرض فيئاً موقوفاً قرار بالغ الخطورة إذ به اصبحت الأراضي التي فتحها المسلمون وكذلك ما يمكن أن يفتحوه بعد ملكاً للأمة الإسلامية، كوحدة بجميع اجيالها، بدل أن تكون ملكاً متقاسماً بين الأفراد يتداولونه ويرثه الأبناء عن الآباء[٤٣] . على أن تقسم هذه الأرض (الهائلة بين الفاتحين أمر يتنافى مع مصلحة الدولة من ناحية وكان عملاً مستحيلاً من ناحية أخرى لأن العرب لم يكونوا ليستطيعوا أن يقتسموا فيما بينهم نصف العالم إلاّ إذا كان يراد له أن يتحول إلى أرض خربة، لأنهم لم يكونوا يستطيعون أن ينتشروا في تلك الأرض الواسعة لكي يزرعوها، بل كان لابد لهم أن يتجمعوا في معسكرات إن أرادوا المحافظة على سلطانهم، ولذلك اعتبرت الأرض بمثابة رأس مال ثابت وأُعيدت لملاكها الأصليين على أن يزرعوها ويؤتوا غلتها، وهذه الغلة وحدها هي التي كانت نصيب المسلمين[٤٤].

ولعل الخليفة عمر بن الخطاب قد أوجس خيفة من أن تتجمع ملكية الأراضي والثروة عموما بيد قلة من الناس وعندئذ تحصل ظاهرة استغلال جهد الغير في المجتمع الإسلامي الجديد وفي هذه الحال يحصل تعارض صارخ مع نهج الدولة الاقتصادي الذي يمقت أية محاولة من محاولات الاستغلال والجشع[٤٥].

وبالنسبة لاموال النبي (صلى الله عليه واله)فقد كان له بعض الاموال العقارية التي كان يضعها في مصلحة الامة ولمساعدة الضعفاء كما كان يخرج منها قوت اهله ويظهر ان هذه الاموال قد اعيدت الى بيت المال واصبحت ملك الدولة فقد سألت فاطمة الزهراء (عليها السلام)

ابا بكر بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله) ان يقسم لها ميراثها مماترك رسول الله فرفض ابو بكر ذلك وذكر لها ان الرسول (صلى الله عليه وآله) قال لانورث ماتركنا صدقة[٤٦]

اما الخمس فقد كان رسول الله (صلى الله عليه واله) يؤتى بالغنيمة فيضرب بيده فما وقع من شيء جعله للكعبة وسهم بيت الله عز وجل . ثم يقسم ما بقي على خمسه فيكون للنبي(صلى الله عليه وآله) سهم ولذي القربى سهم، ولليتامى سهم وللمساكين سهم، ولابن السبيل سهم ...)[٤٧] ويروي أبو عبيدة أن (سهم الله وسهم رسوله واحد، كان رسول

الله (ﷺ) يحمل منه ويعطي ويضعه حيث شاء، ويصنع به ما شاء) [٤٨] والمراد من كون سهمهما واحد كون أمره بيده (صلى الله عليه واله) بخلاف الاسهم الأخرى، فإن مواضعها معينة [٤٩].

أما سهم ذوي القربى، فهذه الفئة تشكل من أهل بيت الرسول (ﷺ) من بني هاشم وبني عبد المطلب، ولقد قسم سهم من الخمس لهذه الفئة في عهد الرسول (ﷺ) ولم يجعل بنو عبد شمس وبنو نوفل على قرابتهم للرسول (ﷺ) ضمن فئة ذوي القربى، فعن جبير بن مطعم قال (لما قسم رسول الله (ﷺ) سهم ذي القربى بين بني هاشم وبني المطلب آتيته، أنا وعثمان فقلت: يا رسول الله، هؤلاء بنو هاشم لا ينكر فضلهم لمكانك الذي وضعك الله به منهم أرأيت بني المطلب؟ اعطيتهم ومنعتنا، وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة، فقال: أنهم لم يفارقوني أو قال لم يفارقونا في جاهلية ولا إسلام وإنما بنو هاشم وبنوا المطلب شيء واحد وشبك بين اصابعه) [٥٠] ونظراً لأن الرسول (صلى الله عليه واله) لم يعط لأهل بيته وأقاربه من بني هاشم وبني عبد المطلب حصة من الزكاة لأنها لا تحل لهم فقد جعل لهم نصيباً من الخمس [٥١].

وبعد وفاة الرسول (ﷺ) أصبح سهم الله وسهم الرسول وسهم ذوي القربى، موجة خلاف فمنهم من قال: سهم الرسول للخليفة من بعده، وقال آخرون: سهم ذوي القربى لقرابة الرسول (ﷺ) وقالت طائفة: سهم ذوي القربى لقرابة الخليفة من بعده فأجمعوا على أن جعلوا هذين السهمين في الكراع والسرج [٥٢] فكانا على ذلك خلافة أبي بكر وعمر [٥٣].

فلقد اتجهت السياسة في عهد أبو بكر نحو ارسال جيوش لاخضاع الفئات المعارضة للحكم الجديد والتي لم تتقبل بيعة أبي بكر وكذلك المتنبئين فوضع الخمس حينئذ وسهم ذي القربى في السلاح والكراع [٥٤]. وفي زمن عمر اتسعت الفتوحات فازدادت الثروات، ووزعوا الخمس على المسلمين، فاراد عمر أن يعطي بني هاشم شيئاً من الخمس فأبوا أن يأخذوا إلاّ على سهمهم فلما سُئِل عبد الله بن عباس عن سهم ذوي القربى فأجاب (هو لنا أهل البيت، وقد كان عمر دعانا إلى أن ينكح منه ايمنا ويخدم منه عائلنا، ويقضي عن غارمنا فأبينا إلاّ أن يسمه لنا وأبى ذلك فتركناه عليه)[٥٥].

فإذن صرف الخمس في نفقات القتال في سبيل الله، وأنه اعطي للذاهبين للجهاد بدلاً

من الفئات الواردة في الآية، ولكن مع ازدياد دخل الدولة وكثرة المال بمرور الوقت بدء بدفع الخمس لليتامى والمساكين وابن السبيل [٥٦] . وقد قسم علي بن أبي طالب مثلما كان على عهد أبي بكر وعمر لأنه كره مخالفتهما فعن محمد بن إسحاق قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي فقلت: علي بن أبي طالب حيث ولي من أمر الناس من ولي، كيف صنع في سهم ذي القربى؟ قال: سلك به سبيل أبي بكر وعمر، قلت: وكيف وانتم تقولون ما تقولون؟ فقال: ما كان أهله يصورون إلاّ عن رأيه . قلت فما منعه قال: كره - والله - أن يدعى عليه خلاف أبي بكر وعمر [٥٧] .

وفي الحقيقة أن علي بن أبي طالب كان يأخذ بوجهة نظر أهل البيت في تقسيم الخمس، وبنفقه بدوام سهم ذوي القربى وعلى الرغم من هذا تصرف في الخمس مثلما فعل أبو بكر وعمر لأنه لم يرد مخالفتهما [٥٨] . لأن ذلك يؤلب الناس عليه، ويدعون عليه خلاف أبي بكر وعمر، إذ أنه كان في حالة حرب ضد معاوية فإن الأمر يستوجب هذا الأمر الأهم، وتأجيل المهم إلى وقت لا يكون فيه العمل به ذا مضاعفات خطيرة [٥٩]

وفرض الله تعالى سهماً للمؤلفة قلوبهم فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [٦٠] وقد كان رسول الله (ﷺ) يعطي المؤلفة قلوبهم هذا السهم من الزكاة وهم أصناف فمنهم اشراف من العرب كان (ﷺ) يتالفهم ليسموا فيرضخ لهم ومنهم قوم اسلموا ونياتهم ضعيفة فيؤلف قلوبهم بأجزل العطاء كأبي سفيان وابنه معاوية وعبيد الله بن حصين والاقرع بن حابس وعباس بن مرداس وعلقمة بن علاثة [٦١] .

وفي عهد أبي بكر وأثناء اندلاع حروب الردة (جاء عدي بن حاتم إلى أبي بكر بثلاثمائة من الابل من الصدقات فاعطاه أبو بكر منها ثلاثين بعير .. فجاء بزهاء ألف رجل وابلى بلاء حسناً) [٦٢] .

وقال الشافعي (... أنه أعطاه اياه من قسم المؤلفة فإما زاده ليرغبه فيما يصنع وأما اعطاه ليتألف به غيره من قومه ممن لا يثق منه بمثل ما يبق به من عدي بن حاتم) [٦٣] .

ولكن بعد انتهاء حروب الردة وعودة الاستقرار في جزيرة العرب تم اسقاط سهم المؤلفة قلوبهم، فقد جاؤوا ليأخذوا سهمهم جرياً على عادتهم مع الرسول(ﷺ) فكتب

لهم أبو بكر بذلك وذهبوا بكتابه إلى عمر بن الخطاب فتناول عمر كتاب أبي بكر ومزقه وقال لأصحاب السهم لا حاجة لنا بكم فقد عز الله الإسلام واغنى عنكم، فغادروا إلى أبي بكر وقالوا: أأنت الخليفة أم هو؟ فقال أبو بكر: بل هو إن شاء الله . ولما كانت الغاية من منح هذه الشريحة من أموال الحرب في تأليف قلوبهم واستمالتهم اتقاء لشرهم وابقاء على ودهم فإن منعه قد أدى إلى انطلاق طابور النفاق ليغرس مخالبه في جسد الأمة الأمر الذي دفع حذيفة بن اليمان إلى وصف حال المجتمع الإسلامي بعد بضع سنوات من وفاة النبي (ﷺ) (أن المنافقين اليوم شر منهم على عهد النبي (ﷺ) كانوا يومئذ يسرون واليوم يجهرون) [٦٤] وقوله (إنما النفاق على عهد النبي(ﷺ) فإما اليوم فإنما هو الكفر بعد الإيمان) [٦٥]، فلا شك أن السبب الاقتصادي يعتبر أحد أهم دواعي ظهور حركة النفاق في المجتمع الإسلامي .

ويعتبر عام الرماده من أشهر السنوات العجاف التي عرفها العصر الراشدي فقد (أصاب الناس فيها مجاعة شديد وجدب وقحط .. وكانت الريح تسفي تراباً كالرماد فسمي الرماده) [٦٦] واضطر الخليفة عمر بن الخطاب أن يطلب من العباس عم النبي(ﷺ) الدعاء بنزول المطر [٦٧] . ولولا المحصولات الزراعية المرسلة من العراق ومصر والشام لحدثت كارثة في جزيرة العرب . فقد كتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص والي مصر (أما بعد افتراني هالكاً ومن قبلي وتعيش أنت ومن قبلك؟ فياغوثاه) [٦٨] وكتب لمعاوية بن أبي سفيان والي الشام (إذا جاءك كتابي هذا فابعث إلينا من الطعام بما يصلح به قبلنا فإنهم قد هلكوا إلاّ أن يرحمهم الله ... ثم بعث إلى سعد يبعث إليه فبعث إليه) [٦٩] . وقد انعكست المجاعة على الواقع السكاني في المدينة مما شكل تهديداً لتوازن المدينة وانسجامها في سنوات القحط والمجاعة فذكر ابن سعد أنه (لما كان عام الرماده تجلبت العرب من كل ناحية فقدموا المدينة فكان عمر بن الخطاب قد أمر رجالاً يقومون عليهم ويقسمون عليهم اطعمتهم وادامهم فكان يزيد ابن اخت النمر، وكان المسور بن مخرمة، وكان عبد الرحمن بن عبد الفارى، وكان عبد الله بن عتبة بن مسعود فكانوا إذا أمسوا اجتمعوا عند عمر فيخبرونه بكل ما كانوا فيه وكان كل رجل منهم على ناحية من المدينة، وكان الاعراب حلولاً فيما بين رأس الثنية إلى رائج إلى بني حارثة إلى بني عبد الاشهل إلى البقيع إلى بني قريضة ومنهم طائفة بناحية بني سلمة هم

محدقون بالمدينة، فسمعت عمر يقول ليلة وقد تعشى الناس عنده: احصوا من تعشى عندنا فاحصوهم من القابلة فوجد وهم سبعة آلاف رجل، وقال: احصوا العيالات الذين لا يأتون والمرضى والصبيان، فأحصوا فوجدوهم أربعين ألفاً ثم مكثنا ليالي فزاد الناس فأمر بهم فأحصوا فوجدوا من تعشى عنده عشر آلاف والآخرين خمسين ألفاً) (٧٠).

فإذن قام عمر بن الخطاب بمحاولة مراقبة تطور عدد النازحين من خلال احصائهم وتولدت عن هذه الظاهرة السكانية الجديدة بالمدينة والمشاكل الاجتماعية الملحة رؤية اجتهادية مجددة كل القضايا الاجتماعية المطروحة، فقد قام الخليفة عمر بتوزيع الفقراء النازحين على بيوت سكان المدينة .

وكان عمر بن الخطاب وهو يطعم الناس زمن الرماده يقول: (نطعم ما وجدنا أن نطعم فإن أعوزنا جعلنا مع أهل كل بيت ممن يجد عدتهم ممن لا يجد إلى أن يأتي الله بالحيا) (٧١)، وحاول عمر وضع أسس لسياسة تموينية تسمح للدولة بالتنقل السريع لسد الحاجات الاستهلاكية الضرورية للفئات الفقيرة من سكان المدينة وعن النازحين إليها، فقد اتخذ عمر دار الدقيق، فجعل فيها الدقيق والسويق والتمر والزبيب وما يحتاج إليه يعين به المنقطع والضيف ينزل بعمر، ووضع عمر في طريق السبيل ما بين مكة والمدينة ما يصلح من ينقطع به ويحمل من ماء إلى ماء) (٧٢) .

إلاّ أن عمر حاول منع هؤلاء الأعراب من الإقامة بالمدينة فقد أمر بإعادتهم إلى مناطقهم السكنية بعد الخصب وارتفاع المجاعة متجنباً المظاهر السلبية التي قد تنتج عن هذا النزوح وما يطرحه الاضطراب السكاني من مشاكل سياسية واجتماعية والقضاء على ظاهرة هجرة سكان بادية الجزيرة إلى عاصمة الخلافة (فلما أمطروا واحيوا شيئاً أخرج العرب من المدينة وقال: الحقوا ببلادكم) (٧٣)

اتسمت المالية العامة في السنوات الأولى من عهد عثمان بالاستقرار نتيجة ابقاءه على ولاة عمر بن الخطاب لمدة سنة تنفيذاً لوصيته ونتيجة لزيادة العطاء أول عهد عثمان (٧٤)، زيادة أرضت الكافة والخاصة ويبدو أن عثمان أراد أن يستهل عهده بالتوسعة على على الناس (٧٥)، وزاد في التوسعة على الناس في شهر رمضان فقد (جعل لكل شخص درهماً وفي كل يوم وفرض لأزواج النبي (ﷺ) درهمين درهمين ... وزاد فوضع طعام

رمضان . فقال: للمتعبد الذين يلتحف في المسجد وابن السبيل)[٧٦] .

في السنة الثلاثين للهجرة أقدم عثمان على أمر ظن أنه لمصلحة المسلمين ذلك (أن عثمان جمع أهل المدينة، فقال: يا أهل المدينة، إن الناس يتمخضون بالفتنة وإني لا تخلص لكم الذي لكم حتى أنقله إليكم إن رأيتم ذلك، فهل ترونه حتى يأتي من شهد مع أهل العراق الفتوح فيه، فيقيم معه في بلاده؟ فقام أولئك، وقالوا: كيف تنقل لنا ما أفاء الله علينا من الارضين يا أمير المؤمنين؟ فقال: نبيعها ممن شاء بما كان له بالحجاز، ففرحوا وفتح الله عليهم به أمراً لم يكن في حسابهم فافترقوا وقد فرجها الله عنهم به) [٧٧]، ومن المعروف أن عثمان لم يأخذ بسياسة عمر تجاه اعلام المهاجرين من قريش الذين كان عمر قد حجر عليهم الخروج إلى البلدان إلاّ بإذن واجل، فلما تولى عثمان ورفع عليهم هذا الحجر انساحوا في البلاد، انقطع إليهم من لم يكن له طول ولا مزية في الإسلام فكان مفهوماً في الناس، وصاروا اوزاعاً إليهم وأملوهم، وكانت الظروف تغيرت في أمصار الدولة الكبرى وبخاصة البصرة والكوفة فقد كانت هذه الامصار تنطوي على قوة جذب كبيرة، وكان المسلمون إذا فكروا في الخروج من المدينة اتجهوا إلى هذه الامصار في العراق أو الشام أو مصر، كما كثر الطارئون عليها من الاعراب [٧٨] .

الذين اغراهم ثراء الحضر، ومن الاسرى الذين كان يعود بهم الفاتحون ويقتسمونه بينهم مع الغنيمة، وكثر هؤلاء الطارئون حتى زاحموا أهل الشرف والبيوتات والسابقة والقدمة وكادوا يستأثرون دونهم بالأمر، فاضطربت الأمور، وقامت المشكلات مما دفع الولاة الشكوى لدى الخليفة فكتب سعيد بن العاص والي الكوفة إلى عثمان يقول (أن أهل الكوفة قد اضطرب أمرهم وغلب أهل الشرف منهم والبيوتات والسابقة والقدمة والغالب على تلك البلاد روادف ردفت وأعراب لحقت حتى ما ينظر إلى ذي شرف ولا بلاء من نازلتها ولا نابتتها)[٧٩]، فكان قرار عثمان بأن يستبدل الناس بما كان لهم من أرض في العراق أو في غيره من الاقاليم أرضاً في الحجاز أو في غيره من بلاد العرب فإذا فعلوا أقاموا في بلادهم ممن ينتقلوا عنها، وبذلك تقل الهجرة إلى الاقاليم فيخف الضغط عليها . كما أن الذين يشترون ارضاً في الحجاز وبلاد العرب فكان أرض الاقاليم سيحتاجون إلى كثير من الايدي العاملة للعمل بها والقيام عليها، فيكثر اجتلاب الرقيق والموالي إلى بلاد العرب، وبذلك يخفف الضغط على الاقاليم من الاسرى الذين يردون

إلى الامصار كما تقل هجرة الاعراب إليها، إلاّ أن الذي حصل هو استغلال قريش هذه الفرصة بعد أن أزال عثمان عنهم الحجر، فأقبلوا على شراء الأراضي في الاقاليم بما كان لهم من أرض الحجاز وبما كان قد تجمع لهم من قبل من الأموال من الغنائم والعطاء والصلات، وما كان لهم من مال نتيجة تجارتهم واستثمار أموالهم، لأنهم كانوا يرون أرض الاقاليم أكثر خصباً وأيسر استغلالاً من أرض الحجاز [٨٠]، (فاشترى طلحة منه من نصيب من شهد القادسية والمدائن من أهل المدينة ممن أقام ولم يهاجر إلى العراق النشاستج [٨١] بما كان له بخيبر وغيرها من تلك الأموال واشترى منه بئر اريس [٨٢] شيئاً كان لعثمان بالعراق، واشترى منه مروان بن الحكم بمال كان له اعطاه إياه عثمان نهتر مروان وهو يومئذ اجمة، واشترى منه رجال من القبائل بالعراق بأموال كانت لهم في جزيرة العرب من أهل المدينة ومكة والطائف واليمن وحضرموت ...) [٨٣] وشهدت هذه الفترة نموا" في منح القطائع من الصوافي والارض الموات وان هذا النموا كان مؤثرا" في صناعة الاحداث اذ استثار القبائل في الامصاروفي الكوفة بالذات ومع ان عمر قد اقطع اعدد من الشخصيات [٨٤]، الا ان عثمان كان سخيا" ومتساهلا"في منح القطائع فقد منح العديد من كبار الصحابة اراضي وصل بعضها الى قرية اوضيعة ،(اقطع قطائع من صوافي كسرى وما كان من ارض الجالية ،فأقطع طلحة النشاستج واقطع خباب بن الارت استينيا واقطع عدي بن حاتم الطائي الروحاء واقطع جرير بن عبد الله البجلي ارض على شاطئ الفرات)[٨٥] ،ويبدوا ان انه ابيح لبعض الصحابة بيع الاراضي المقطعة لهم اذ باع اسامة بمن زيد ارضا" كان عثمان قد اقطعه اياها[٨٦] ان اقطاع اراضي الصوافي انما يدل على ان تلك الارض كانت من الاراضي الخصبة في حين ان الاقطاع لايقع الا في حالة كون الارض مواتا"،كما اقطع عثمان اراضي موات في البصرة فقد(اخذ دار عثمان بن ابي العاص الثقفي وكتب ان يعطى ارضا" في البصرة ، فأعطى الارض المعروفة بشط عثمان بحيال الابلة وكانت سبخة فاستخرجها وعمرها)[٨٧]. كما انها كانت ارضا"واسعة (فأقطعه عثمان اثني عشر الف جريب)[٨٨] ، يمكن ان تنصور ان احياء الارض الموات في البصرة وفي هذه المساحة تطلب اموالا لم يكن بمقدور احد ان يحييها سوى الاغنياء[٨٩]

ونشأ عن ذلك وجود الاقطاعات الضخمة والضياع الكبيرة وقام فيها العاملون من

الأحرار والموالي والرقيق [٩٠]، كانت نتيجة النظام الذي استحدثه عثمان أن بلغ نظام الطبقات في المجتمع الإسلامي غايته بحكم هذا الانقلاب فوجدت الطبقة الغنية ذات المولد والثراء الضخم والسلطان الواسع، ووجدت طبقة الفقراء الذين يعملون في الأرض ويقومون على اعمال هؤلاء السادة، ووجدت بين هاتين الطبقتين طبقة متوسطة هي طبقة العامة من العرب، الذين كانوا يقيمون في الامصار ويغيرون على العدو ويحمون الثغور، والطبقة العامة التي تنازعها الأغنياء ففرقوها شيعاً وأحزاباً [٩١] .

إن هذه الفئات الاجتماعية كانت قد تمسكت بالأموال التي ركزها الرسول(ﷺ) ودعمها أبو بكر وعمر في طليعتها المساواة بين جميع المسلمين ومشاركتهم عن طريق تطبيق مبدأ الشورى في أخذ القرارات المصيرية التي تهم حياة الأمة فقضت سياسة المحاباة والحضوة والسياسة الفئوية التي تقوم على العشيرية والقبيلة [٩٢] (إلاّ أن الذين لا سابقة لهم ولا قدمة لا يبلغون مبلغ أهل السابقة وفي المجالس والرياسة والحضوة ثم كانوا يعيبون التفضيل ويجعلونه جفوة، وهم في ذلك يختفون به ولا يكادون يظهرونه، لأنه لا حجة لهم والناس عليهم، فكان إذا لمحت بهم لاحق من ناشيء أو اعرابي أو محرر استحلى كلامهم، فكانوا في زيادة وكان الناس في نقصان حتى غلب الشر) [٩٣] .

وبعد توقف الفتوحات زال وارد الغنائم ونظر الناس في الامصار إلى الوارد فوجدوه يذهب إلى المدينة فلا يصيبهم منه إلاّ العطاء عندئذ قوي التذمر، فهم يرون الوارد مال المسلمين، وأنه يجب توزيع وارد كل مصر على من فيه من العرب، ومما زاد في حدة التذمر أن رجال القبائل تعودوا على كثرة الايقاف وعلى شيء من الترف لكثرة ما حصلوا عليه من غنائم، فصعب عليهم تحمل الوضع الجديد [٩٤] .

لقد وقع عثمان فيما حذره منه عمر فقدم اقاربه وخصهم باعطياته، فلما ارسل عبد الله بن سعد بن أبي سرج (وهو اخوه من الرضاعة) إلى افريقية سنة ٢٧هـ قال له ((إذا فتح الله عز وجل عليك غداً افريقية فلك مما افاء الله على المسلمين خمس الخمس من الغنيمة نقلاً .. وقسم عبيد الله ما أفاء الله عليهم على الجند وأخذ خمس الخمس وبعث بأربعة اخماس إلى عثمان) [٩٥] .

(وقدمت ابل من ابل الصدقة إلى عثمان فوهبها لبعض بني الحكم فبلغ ذلك عبد الرحمن بن عوف .. فقسمها عبد الرحمن في الناس وعثمان في الدار) [٩٦] .

ولعب التباين الاقتصادي دوراً كبيراً في تفاقم أسباب الفتنة التي انتهت حياة الخليفة عثمان فتشكلت طبقة ثرية مثلها بعض الصحابة (كالزبير بن العوام الذي خلف خمسين ألف دينار وألف أمة وألف فرس على الدور) [٩٧] .

وكانت غلة طلحة بن عبيد الله التميمي من العراق كل يوم ألف دينار . وكان على مربط عبد الرحمن بن عوف مائة فرس وألف بعير وعشرة آلاف من الغنم وبلغ ربع ثمن ماله بعد وفاته اربع وثمانون ألف دينار .

ولما مات زيد بن ثابت خلف من الذهب والفضة ما كان يكسر بالفؤوس غير ما خلف من الأموال والضياع وكانت قيمته مائة ألف دينار ومات يعلى بن منية وخلف (٥٠٠,٠٠٠) دينار وديواناً على الناس وعقدات وغير ذلك من التركة قيمتها مائة ألف دينار [٩٨] .وعلى الرغم مما يبدو من مبالغة في الارقام السابقة لكنها تعطي صورة عن مدى الثراء الذي وصلت إليه هذه الفئة من الصحابة .

ومن المعلوم أن قريش قبيلة تجارية تعرف استغلال الأموال وتنميتها فعرفت كيف تستفيد من ارباحها من الفتوحات، في حين أن عامة القبائل لم تتمكن من ذلك .

وانتقد عثمان بأنه اقطع الأراضي لاقربائه وبجماعة من المهاجرين (وقالوا: اعطيت الأرض رجالاً، وإن هذه الارضين شاركهم فيها المهاجرون والانصار أيام فتحت، فمن أقام بمكان من هذه الفتوح فهو أسوة أهله، ومن رجع إلى أهله لم يذهب ذلك ما حوى الله له، فنظرت في الذي يصيبهم مما أفاء الله عليهم فبعثه لهم بأرضم من رجال أهل عقار ببلاد العرب فنقلت إليهم نصيبهم فهو في ايديهم دوني) [٩٩] .

وقد أدى تملك الصحابة لهذه الأرض إلى زيادة ثروات بعضهم في حين أن هناك فقراء في الجانب الآخر فاجتمع الفقر والغنى فنشأ ما ينشأ عادة بينهم من فوارق وتحرك افكار وتولد مشاعر فالفقراء يقارنون حالهم بحال الاغنياء فمنهم من يصبر راجياً الدار الآخرة ومنهم من تتحرك وتتوالى افكاره، ويقارنون حال الصحابة أيام رسول الله وكيف صاروا إلى النعيم والغنى في هذا العهد ، وقد أثر ذلك في الفقراء فجعل بعضهم يتحمس للدعاوى التي تحركت فيما بعد ووجهة النقد لسياسة عثمان في اقطاع الأرض[١٠٠] .

اعتبرت بعض المصادر أن بعض القطائع كانت ضرورة عسكرية للدفاع عن الدولة

وحماية ثغورها فقد أمر الخليفة عثمان واليه على الشام والجزيرة معاوية بن أبي سفيان (أن ينزل العرب بمواضع نائية عن المدن والقرى ويأذن لهم في اعتمار الارضين التي لاحق فيها لأحد ...) [١٠١]، (وكتب إليه يأمره بتحصين السواحل وشحنتها واقطاع من ينزله اياها ففعل) [١٠٢] .

اتخذ العطاء في عهد الخليفة عثمان اتجاهاً سياسي من خلال اتخاذ الحرمان منه كوسيلة لتأديب العصاة فبعد اجتماع عثمان مع ولاته لبحث أمر الناقمين على حكمه ردهم إلى أعمالهم وأمرهم بالتضييق على من قبلهم وأمرهم بتجمير الناس في البعوث وعزم على تحريم اعطياتهم ليطيعوه ويحتاجوا إليه [١٠٣] .

إن موضع العطاء يتصل بنظرة القبائل إلى الأرض، فقد رضيت القبائل مبدئياً بقاء الأرض الخراجية فيئاً للمسلمين كما رحب أهل القادسية واليرموك بابقاء أرض الصوافي فيئاً لهم، ولكن نظرة القبائل لم تتواءم ونظرة الخلافة إلى وارد الأرض فالقبائل ترى أن وارد البلاد التي فتحها يجب أن يذهب كله إلى المقاتلة وأن ليس للخليفة أو الأمير أن يتصرف بشيء منه [١٠٤]، في حين أن الخليفة عثمان وممثليه كان يرى أن له حق التصرف في الفضل، وفي نظره تنطلق من مفهوم الدولة، حيث يقول عثمان (... اتفقدون من حقوقكم شيئاً؟ فمالي لا أفعل في الفضل ما أريد، فلم كنت اماماً إذا؟ ...)[١٠٥] .

وكان النقد واسعاً لعثمان وامرائه بشأن التصرف في الفضل والمطالبة باعطائه للمقاتلة فإذا كانت المشكلات الاقتصادية تكشف عن تباين من القلق فإن مشكلات السلطة والإدارة لها أثر ملحوظ وهذا يتصل في الأساس بمفهوم الدولة، وبنطاق سلطة الخليفة، وبالتباين بين المفاهيم الإسلامية والنظرة القبلية [١٠٦] .

أما الامام علي (عليه السلام) فإنه سار على القاعدة التي سنها الخليفة عمر بن الخطاب بشأن الأراضي المحررة وابقائها ملكاً للأمة، فصادر جميع ما اقطعه عثمان من القطائع وما وهبه من الأموال وقد صرح بذلك في أول خطبة خطبها بعد خلافته، فقال: (يا أيها الناس: إني رجل منكم لي مالكم وعلي ما عليكم، واني حاملكم على منهج نبيكم ومنفذ فيكم ما أمر به، ألا وأن كل قطيعة اقطعها عثمان وكل ما أعطاه من مال الله فهو مردود في بيت المال فإن الحق لا يبطله شيء ...) [١٠٧] .فألارض التي جعلها عمر ملكا"

خاصا"لبيت المال ،ثم جاء عثمان فأقطعها لأولياءه وأعوانه وولاته وأهل بيته ،كان موقف الامام منها حازما"وحاسما" ، فقرر رد هذه الارض الى ملكية الدولة وحوزة بيت المال [١٠٨]، فقال (والله لو وجدته قد تزوج به النساء وملك به الاماء لرددته فان في العدل سعة ،ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيق)[١٠٩]

كما اعتمد الامام المساواة في توزيع العطاء وأكد على أن التقوى والاسبقية في الإسلام وهو الأساس الذي كان يعتمده الخليفة عمر في توزيع العطاء هي أمور تمتع أصحابها بامتيازات في الدنيا، فالله يتولى جزاءهم في الآخرة، أما في هذه الدنيا فالناس سواسية في الواجبات والحقوق (... ألا وأيما رجل من أصحاب رسول الله يرى أن الفضل له على من سواه لصحبته ن فإن الفضل النير على عند الله وثوابه وأجره على الله ...) [١١٠] .

وقد اراد الامام بذلك العودة الى روح التجربةالاسلامية الاولى ممايعني انقلابا"اجتماعيا"بكل ماتعنيه الكلمة من دلالات فيبين (عليه السلام) (ان الله سبحانه فرض في أموال الاغنياء أقوات الفقراء ،فما جاع فقير الا بما متع به عني ،والله سائلهم عن ذلك)[١١١]

اعلن الامام المساواة التامة بين الناس في العطاء سواء اكانوا عربا" ام غير [١١٢] عرب ،وسواء اكانوا من السابقين الى الاسلام ام من الذين تأخروا في الدخول، فهوالذي يلغي اتخاذ السبق الى الاسلام، والفضل في الدين ستارا"او سبيلا" لاحتياز الثروات والاموال ،والذي يدخل في ديوان العطاء من لم يكن قد دخل من قبل فيه، فلم يجعل العطاء مظهرا" للتفاضل بين الافراد و الافراد والطبقات والطبقات وأهاب بالناس أن يثوبوا الى الله فيجعلوا التقوى مناط التفاضل ومقياس التقويم[١١٣]

وقد واجهت هذه السياسة معارضة شديدة من الاغنياء والاشراف اذ استنكروا ان يتساووا بالموالي وبمن كانوا غلمانا" وارقاء عندهم بالامس القريب ، ونستشف ذلك من قول سهل بن حنيف: ياامير المؤمنين،هذا غلامي بالامس ،وقد اعتقته اليوم ،فقال: نعطيه كما نعطيك ، فأعطى كل واحد منهم ثلاثة دنانير ، ولمك يفضل احد على احد ...)[١١٤] كما كان الامام (لايدع في بيت المال مالا" يبيت فيه حتى يقسمه ...)[١١٥]

فقد وفر الامام مستوى معاشي مرتفع للرعية لاسيما للطبقات المسحوقة من خلال

التسويةفي العطاء ومن خلال عدم حبس الاموال وتوزيعها حال وصولها لكفهم عن الحاجة والعوز [١١٦]خاصة وان العطاء كان متنوع من الذهب والفضة والاطعمة ومما يدل على ارتفاع المستوى المعاشي للمسلمين ان دهقانا" بعث الى علي بن ابي طالب بثوب ديباج منسوج بالذهب فأبتاعه منه عمرو بن حريث بأربعة الاف درهم الى العطاء)[١١٧]

وكان في مقدمة الذين اعترضواعلى موقف الامام هذا: طلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام وعبد الله بن عمر وسعيد بن العاص وقد خاطب الامام علي طلحة والزبير قائلاً: (... ما الذي كرهتما من امري حتى رأيتما خلافي قالا: خلافك عمر بن الخطاب في القسم، انك جعلت حقنا في القسم بحق غيرنا، وسويت بيننا وبين من لا يماثلنا فيما أفاء الله تعالى علينا بأسيافنا ورماحنا وأوجفنا عليه بخيلنا ورجالنا وظهرت عليه دعوتنا، وأخذناه قسراً قهراً، ممن لا يرى الإسلام إلاّ كرهاً . فقال أما ما ذكرتماه من الاستشارة بكما فوالله ما كانت لي في الولاية رغبة ولكنكم دعوتموني إليها ... وأما القسم والأسوة فإن ذلك أمر لم احكم فيه بادئ بدئ أو قد وجدت أنا وأنتما رسول الله (ﷺ) يحكم بذلك وأما قولكما: جعلت فيئنا وما أفاءته سيوفنا ورماحنا سواء بيننا وبين غيرنا، فقديماً سبق إلى الإسلام قوم ونصروه بسيوفهم ورماحهم، فلم يفضلهم رسول الله (ﷺ) في القسم ولا آثرهم بالسبق والله سبحانه موف السابق والمجاهد يوم القيامة أعمالهم ...) [١١٨]،

بين الامام انه سار بسيرة الرسول (ﷺ) فأبدى استغرابه لميل الناس لغير ما سنه رسول الله (العجب لقوم يرون سنة نبيهم تتبدل ةتتغير شيئا" شيئا" وبابا" بابا" ثم يرضون ولاينكرون ، بل يغضبون له ويعتبون على من عاب عليه وانكره...)[١١٩]

وعلى أثر ذلك أخذ بعض رجال قريش بالامتناع عن مبايعته أو العدول عنها والتسلل إلى الشام والانضمام إلى جيش معاوية [١٢٠]، وقد كتب الامام علي (عليه السلام) إلى عامله على المدينة في شأن هؤلاء (أما بعد، فقد بلغني أن رجالاً ممن قبلك يتسللون إلى معاوية، فلا تأسف على ما يفوتك من عددهم ويذهب عنك من مددهم فكفى لهم غياً ولك منهم شافياً ... وإنما هم أهل دنيا مقبلون عليها ومهطعون إليها، قد عرفوا العدل ورأوه وسمعوه ووعوه، وعلموا أن الناس عندنا في الحق أسوة، فهربوا إلى الإثرة، فبعداً لهم وسحقاً) [١٢١] .

اما نظرة الامام الى المال العام فلاتستحل التصرف فيه الا لاهله حتى لو كان مصدر التصرف هو الخليفة نفسه فقد (قدم عليه عبد الله بن زمعة وهو من شيعته، يطلب مالا" ،فقال عليه السلام :ان هذا المال ليس لي ولالك ،انما هو فئ للمسلمين ،وجلب اسيلفهم ،فان شركتهم في حربهم ،كان لك مثل حظهم ،والا فنجاة ايديهم لاتكون لغير افواههم)[١٢٢]

الملخص

كانت مدة خلافة عمرين الخطاب قد شهدت تحولات في الجوانب الاقتصادية اثرت وبشكل جلي على الحالة المعيشية آنذاك فبدأ من توزيع العطاء الذي اقره عمر حسب السابقة والقرابة من رسول الله فقد استثمر أصحاب العطاء من قريش وهم التجار وبعض المسلمين أموالهم في التجار فضاعفوا ثروتهم في حين أن غالبية المسلمين استهلكوا أموال العطاء مما ادى الى خلق تفاوت اقتصادي واجتماعي بين فئات المجتمع بشكل أدى الى انتباه الخليفة غمر والتفكير جديا" بالمساواة في العطاء .

وقد ساعد نظام العطاء بطريق غير مباشر على ظهور العصبية بين العرب تلك العصبية القبلية التي سعى الإسلام إلى إنهائها حين احل رابطة العقيدة محل رابطة الدم ، كما كان للقرار الذي اتخذه عمر بجعل الأرض فيئا"موقوفا" قرار له بالغ الأثر إذ أصبحت الاراضي التي افتحها المسلمين وكذلك مايمكن ان يفتحوه يعد ملكا" للامة الاسلامية ،كوحدة بجميع اجيالها بدل ان تكون ملكا" متقاسما" بين الإفراد يتداولونه ويرثة الابناء عن الاباء .

وكان النقد واسعا" لعثمان وامرائه بشأن التصرف في الفضل والمطالبة بأعطائه للمقاتلة واتخذ العطاء في عهد عثمان اتجاها" سياسيا" من خلال اتخاذ الحرمان منه كوسيلة لتأديب المعارضين فبعد اجتماع عثمان مع ولاته لبحث امر الناقمين على حكمه ردهم الى اعمالهم وأمرهم بالتضييق على من قبلهم وامرهم بتجمير الناس في البعوث وعزم على تحريم اعطياتهم ليطيعوه ويحتاجوا اليه ،ونصل الى مدة حكم الامام علي عليه السلام لنجده يعود بتوزيع العطاء الى عهد النبي وابو بكر فقام بالتسويه بين الناس ولم يفضل احد على غيره وقد ادت هذه السياسة الى انتفاض زعماء قريش على سلطة الامام علي عليه السلام .

Abstract

Yathreb had distinguished with a special position in Hijaz in the Pre-Islamic era because it is an agricultural area attracted emigrations from different places ; the oppressed Jewish in Palestine and the tribes of Oas and Khazraj who emigrated from Yemen after the callable of the dam of Ma`ereb , the Jewish occupied the first place on the economic levels while the Arab came in the second place which resulted in a conflict ended with the Arab domination.

The Jewish played a great role in stir up the hatred and enmity among Arabs so many wars started between the Oas and Khazraj but the rise of Islam and Prophet Mohammed had made Yathreb as a place of the Islamic state where it welcomed the Prophet and the emigrants (Mohajerein) hence it was called Al- Madeenah Al- Monawarah (the Enlightened City)and became the capital of the Islamic state .

Had put forward a series of legislations that organized the individual and the society life , and the Prophet`s procedures in Al- Madeenah affected the whole society :- Al- Mo`akhaa principle which the Prophet had applied between the emigrants and the supporters (Mohajerein and Ansaar) supported their religious cohesion , replaced (Rabetat Al- Hilf) which the Arab Had followed in the Pre- Islamic era and united the supporters(Ansaar) who were the landlord and the newcomers who were the emigrants of Mecca . Al-Saheefah (the Leaf) represented a constitution for the Muslims organized their relations with each other gathered them under one leadership which is the Prophet. For the Muslim `s relations with the Jewish , Al-Saheefah had organized them but the Jewish had betrayed the Muslim which made the Prophet send them out of Al- Madeenah , the Prophet depended on efficiency to select the waly and after his death the Muslims divided into currents that had debates upon authority .

Due to the alliance of Abu –Baker ,Omer bin Al- Khatab and Abu Obidah and after a prolong arguments and debates between the (Mohajerein and Ansaar) Quraysh wined . The Caliphate faced the apostasy movements that includes Al jazirah Parts with a group of people who were un settled with their religion and whom the Caliphate face carefully ; while Abu –Baker prevented their participation in the Islamic conquests , Omer bin Al- Khatab allowed their participation

without being a leadership and Othman had allowed their reuniting with the society .

The Islamic conquests consequences reflected on the Islamic society ;the female slave became within most of the Arab houses where they carried their countries` civilizations and customs and became mothers of Arab sons , the slaves were depended on in all the crafts that the Arab refused them .The problem of the great numbers of the fighters who leaved their family to fight in far fronts had raised, their wives or women were subjected to the temptation danger . For the economic aspects the Caliphate took a series of the economic procedures that affected the civil aspects , hence the first emigrants, Ansaar and the Prophet`s relatives had the priorities in the grants and that created the difference between people and resulted in the riot and disturbance during the era Othman bin Affan

قائمة المصادر والمراجع

(١) ابن الأثير، الكامل، ٢٦٥/٢، بطاينة، محمد ضيف الله، الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى،
(عمان-د ت)، ص١١٨ .

(٢) الدوري، عبد العزيز، اوراق في التاريخ والحضارة، (بيروت- ٢٠٠٩)، ص٥٢، عاقل، نبيه، ملامح الصراع الطبقي في التاريخ العربي، مجلة دراسات تاريخية، العدد الثالث، ١٩٨٠، ص٨٧ .

(٣) الاصبهاني، الاغاني، ١٦٢/١٥؛القاضي، عبد المتعال، شعر الفتوح الإسلامية في صدر الإسلام،(القاهرة-١٩٦٥)،ص٢٠٥.

(٤) الديوان: موضع لحفظ ما يتعلق بحقوق السلطنة من الأعمال والأموال ومن يقوم بها من الجيوش والعمال . الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٢٥٩ .

(٥) ابن سعد، الطبقات، ٢٤٤/٢، البلاذري، فتوح البلدان، ٥٤٩/٣، المتقي الهندي، كنز العمال، ٥٦٥/٤ .

(٦) البلاذري، فتوح البلدان، ٥٤٩/٣، ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ٩٤/١٢، المتقي الهندي، كنز العمال، ٥٦٥/٤ .

(٧) ابن سعد، الطبقات،٣٠٠/٣، ابن عبد الحكم، ابوم القاسم عبد الرحمن بن عبد الله، فتوح مصر وأخبارها ،تح: محمد الحجيري، (بيروت- ١٩٩٦)، ص٢٦٢، حسن، حضارة

العرب في صدر الإسلام، ص١٦٣ .

(٨) البلاذري، فتوح البلدان، ٥٤٥٣، اليعقوبي، تاريخ، ١٥٣/٢، الطبري، تاريخ، ٤٧٨/٣ .

(٩) ابن سعد، الطبقات، ٢٥٤/٢، البلاذري، فتوح البلدان، حتي، تاريخ العرب، ٢٢٩/١ .

(١٠) الدوري، عبد العزيز، اوراق في التاريخ والحضارة، اوراق في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي، ط٢،

(بيروت- ٢٠٠٩)، ص١٤٧ .

(١١) ابن الطقطقي، محمد بن علي بن الطباطبا، الفخري في الآداب السلطانية، (بيروت- دت)، ص٨٣ .

(١٢) الطبري، تاريخ، ٢١٠/٣، ابن الأثير، الكامل، ٣٣١/٢، ابن الطقطقي، الفخري في الآداب السلطانية، ص٨٣ .

(١٣) ابن سعد، الطبقات، ٢٥٥/٢، البلاذري، فتوح البلدان، ٥٤٩/٣، الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٢٦١ .

(١٤) الخراج، ضريبة تفرض على الأراضي المفتوحة، ابن منظور، لسان العرب، ٢٥١/٢ .

(١٥) فايد، مصطفى، تأسيس عمر بن الخطاب للديوان، ترجمة: مسعد بن سويلم الشامان، (الرياض-١٩٩٧)، ص٦٥ .

(١٦) ابن سعد، الطبقات، ٢٥٧/٢، ابن حنبل، مسند أحد، ٤٢/١، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، (بيروت- د ت)، ١٩٤/٦، عاقل، ملامح الصراع الطبقي، ص٨٧ .

(١٧) ابن سلام، الأموال، ص٢٣٦، ابن سعد، الطبقات، ٢٥٥/٢ .

(١٨) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، الخراج، ط٢، (القاهرة- ١٩٣٣)، ص٢٤، ابن أبي شيبة، المصنف، ٦١٤/٧، ابن الأثير، الكامل، ٢٦٥/٢ .

(١٩) الصولي، أبو بكر محمد بن يحيى، أدب الكتاب، تح: محمد بهجت الاثري، (بغداد- ١٩٢٢)، ص١٨٩ .

(٢٠) أبو يوسف، الخراج، ص٢٤، ابن سعد، الطبقات، ٢٥٤/٢، البلاذري، فتوح البلدان، ٥٥٢/٣ .

(٢١) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٢٧١ .

(٢٢) ابن سعد، الطبقات، ٢٥٥/٢، ا

(٢٣) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٢٦٢، الشريف، دور الحجاز في الحياة السياسية، ص٢٣٩ .

(٢٤) البلاذري، فتوح البلدان، ٥٥٧/٣، ويذكر ابن سعد أن عمر بن الخطاب فرض لنساء النبي (صلّى الله عليه وآله) اثني عشر ألف درهم، وجويرية بنت الحارث وصفيةبنت حي فيهن وهذا المجمع عليه) ابن سعد، الطبقات، ٢٥٥/٢، الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٢٦٢ .

(٢٥) ابن أبي شيبة، المصنف، ٦١٥/٧، البلاذري، فتوح البلدان، ٥٥٠/٣، البيهقي، السنن الكبرى، ٣٥٠/٦ .

(٢٦) ابن سعد، الطبقات، ٢٥٥/٢، البلاذري، فتوح البلدان، ٥٥١/٣ .

(٢٧) البلاذري، فتوح البلدان، ٥٥١/٣ .

(٢٨) ابن سلام، الأموال، ص٢٣٨ .

(٢٩) ابن سعد، الطبقات، ٢٥٨/٢، البلاذري، فتوح البلدان، ٥٥٢/٣ .

(٣٠) الطبري،تاريخ،٣٠٧/٣

(٣١) ابن سعد ، الطبقات،٣٠٥/٣؛البلاذري ،فتوح البلدان،٥٦٤/٣

(٣٢) مارس المهاجرون التجارة في المدينة مثل طلحة بن عبيد الله وعمر بن الخطاب، وزيد بن حارثة وغيرهم، ابن عبد البر، الاستيعاب، ٣١٧/٢، الطبري، تاريخ، ٣٨٦/٣، ابن سعد، الطبقات، ٩٠/٢ .

(٣٣) هيكل، الفاروق عمر، ٢١٣/٢ .

(٣٤) ابن أنس، مالك، المدونة الكبرى، (بيروت- ١٩٢٢)، ص١٨٩، ناجي، حسن، الأثر الاقتصادي في الحياة السياسية في صدر الإسلام والدولة الأموية، مجلة المؤرخ العربي، العدد الثاني ،المجلدالخامس عشر، ص٢٢٩ .

(٣٥) الشريف، دور الحجاز في الحياة السياسية، ص٢٤٧ - ٢٤٨ .

(٣٦) الشريف، دور الحجاز في الحياة السياسية، ص٢٤٨ .

(٣٧) ابن سعد، الطبقات، ٢٥٥/٢، المتقي الهندي، كنز العمال، ٥٩٤/٥، الشريف، دور الحجاز في الحياة السياسية، ص٢٤٨

(٣٨) الكوفي، أبو القاسم علي بن أحمد، الاستغاثة في بدع الثلاثة،تح:اسفنديار الطباطبائي،(باريس-٢٠٠٩)، ص٦٥.

(٣٩) ابن سعد، الطبقات، ٢٥٥/٢، البلاذري، فتوح البلدان، ٥٥٠/٣ .
(٤٠) سورة الأنفال: الآية ٤١ .
(٤١) أبو يوسف، الخراج، ٢٤، ابن سلام، الأموال، ٦٣، ابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٩١/٢ .
(٤٢) ابن سلام، الأموال، ٦٤، البلاذري، فتوح البلدان، ٢٢٦/٢، ياقوت، معجم البلدان ،
(٤٣) ابن سلام، الأموال، ٦٥، ابن قدامة، المغني، ٥٨٠/٢، المتقي الهندي، كنز العمال، ٥٧٣/٤ .
(٤٤) الشريف، دور الحجاز في الحياة السياسية، ٢٢٣ .
(٤٥) الكبيسي، حمدان عبد المجيد، الخراج أحكامه ومقاديره،(بيروت-٢٠٠٤)،ص٦٢.
(٤٦) البخاري ،صحيح، ٣٣/٨، اليعقوبي،تاريخ،١٢٧/٢، ابن ابي الحديد ،شرح نهج البلاغة ،٢١٨/١٦
(٤٧) ابن سلام، الأموال، ٢١، ابن أبي شيبة، المصنف، ٦٧٧/٧ .
(٤٨) ابن سلام، الأموال، ٣٣٧، النسائي،ابو عبد الله احمد بن شعيب، السنن الكبرى، تح: عبد الغفار سليمان البندراوي، سيد كسروي حسن، (بيروت-١٩٩١)، ٤٦/٣ .
(٤٩) السبحاني، جعفر، الاعتصام بالكتاب والسنة، (قم-١٩٩٣)، ١٠٨ .
(٥٠) ابن سلام، الأموال، ص٣٤١ .
(٥١) لقول رسول الله (صلّى الله عليه وآله) إنما الصدقة اوساخ الناس، وأنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد . ابن سلام، الأموال، ص٣٤٠، ابن شبه، تاريخ المدينة، ٣٣٨/١، الحلبي، السير الحلبية، ٣٠٧/١ .
(٥٢) أبو يوسف، الخراج، ٢١، ابن سلام، الأموال، ٣٤٢، البيهقي، السنن الكبرى، ٣٤١/٦ .
(٥٣) العاملي، الصحيح من سيرة النبي الاعظم، ٢١٥/٥ .
(٥٤) م،ن
(٥٥) أبو يوسف، الخراج، ص٢٠، ابن سلام، الأموال، ٣٤٤، المقريزي، امتاع الاسماع، ٢٨٥/٩ .
(٥٦) أبو يوسف، الخراج، ص٢١، فايد، تأسيس عمر بن الخطاب للديوان،ص ٣٢ .
(٥٧) ابن سلام، الأموال، ص٣٤٢، ابن شبه، تاريخ المدينة، ١٣٥/١ .
(٥٨) ابن سلام، الأموال، ص٣٤٣، المتقي الهندي، كنز العمال، ٥١٩/٤، فايده، تأسيس عمر للديوان، ص٣٠٣ .

(٥٩) العاملي، الصحيح من سيرة النبي، ٢١٧/٥ .
(٦٠) سورة التوبة: الآية ٦٠ .
(٦١) ابن حبيب، المنمق، ٤٢٢، الطبري، جامع البيان، ٢٠٧/١٠، البستي، صحيح، ١٥٨/١١ .
(٦٢) الشافعي، الأم، ٩٢/٢ .
(٦٣) الشافعي، الأم، ٩٣/٢، البيهقي، السنن الكبرى، ٢٠/٧ .
(٦٤) البخاري، صحيح، ١٠٠/٨، ابن حزم، المحلى، ٢٢٥/١١ .
(٦٥) العيني، عمدة القارئ، ٢١٠/٢٤ .
(٦٦) ابن سعد، الطبقات، ٢٦٥/٢، ابن شبه ، تاريخ المدينة، ٣٩١/١، اليعقوبي، تاريخ، ١٥٠/٢.
(٦٧) ابن خياط، تاريخ خليفة بن خياط، ص٩٦ . اليعقوبي، تاريخ، ١٥٠/٢، الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٦٦/٣ .
(٦٨) ابن سعد، الطبقات، ٢٦٥/٢ .
(٦٩) ابن سعد، الطبقات، ٢٦٦/٢ .
(٧٠) ابن سعد، الطبقات، ٢٧٠/٢ .
(٧١) ابن سعد، الطبقات، ٢٧٠/٢، الحبيب الجنحاني، التنظيمات الاقتصادية، ص١٢٥ .
(٧٢) ابن سعد، الطبقات، ٢٤٤/٢ .
(٧٣) ابن سعد، الطبقات، ٢٤٧/٢، ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٣٥٨/٢٦، الحبيب الجنحاني، التنظيمات الاقتصادية، ص١٢٦ - ص١٢٧ .
(٧٤) الطبري، تاريخ، ١٦٥/٤ .
(٧٥) الشريف، دور الحجاز في الحياة السياسية، ص٣٨٠ .
(٧٦) الطبري، تاريخ، ١٦٥/٤ .
(٧٧) الطبري، تاريخ، ١٩٠/٤ .
(٧٨) الشريف، دور الحجاز في الحياة السياسية، ص٤٨٣ .
(٧٩) الطبري، تاريخ، ١٨٩/٤؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٢١/٢١؛ ابن خلدون، ١٣٥/٢ . الشريف، دور الحجاز في الحياة السياسية، ص٢٨٣ .
(٨٠) الشريف، دور الحجاز، ٢٨٤، شهيدي، تاريخ الإسلام التحليلي، ١٦٥ .
(٨١) النشاستج: ضيغة أو نهر في الكوفة، ياقوت، معجم البلدان، ٣٨٨/٤ .

(٨٢) بئر اريس : بئر في المدينة، ياقوت، معجم البلدان، ٢٣٩/٤ .
(٨٣) الطبري، تاريخ، ١٩٠/٤ .
(٨٥) السرخسي ،ابو بكر محمد بن ابي سهل ،المبسوط،(بيروت- دت)،١٠/٢٣
(٨٦) البلاذري فتوح البلدان،٣٣٦/٢
(٨٧البلاذري،فتوح البلدان،٢/ ياسين ،تطور الاوضاع الاقتصادية ،ص٢٤٨٣٣٥
(٨٨) البلاذري ،فتوح البلدان،٤٣٢/٢
(٨٩) ابن قتيبة ،المعارف،ص٢٦٩، ابن عبد البر ،الاستيعاب،١٠٣٥/٣
(٩٠) ياسين،تطور الارضاع الاقتصادية،ص٢٥٠
(٩٠) الشريف، دور الحجاز في الحياة السياسية، ص٢٨٤ .
(٩١) طه حسين، الفتنة الكبرى، ص١٩٥، محمد، قطب إبراهيم، السياسة المالية لعثمان بن عفان، (القاهرة-١٩٨٦)، ص١٧٥ .
(٩٢) الحبيب الجنحاني، التنظيمات الاقتصادية،ص١١٧ .
(٩٣) الطبري، تاريخ، ١٩٠/٤ .
(٩٤) الدوري، مقدمة، ٦٣ .
(٩٥) الطبري، تاريخ، ١٧١/٤ .
(٩٦) الطبري، تاريخ، ٢٤٧/٤ .
(٩٧) المسعودي، مروج الذهب، ٤٨٦/٢ .
(٩٨)المسعودي ،مروج الذهب،٤٨٦/٢
(٩٩) سيف بن عمر، الفتنة ووقعة الجمل، ص٥٧، الطبري، تاريخ، ٢٣٦/٤ ، ابن عساكر،تاريخ دمشق،٣١٤/٣٩
(١٠٠) محمد، السياسة المالية لعثمان بن عفان، ص١١٨ .
(١٠١) البلاذري، فتوح البلدان، ٢١١/١، العمر ، سمير صالح حسن، عثمان بن عفان (رض) سيرته ودوره السياسي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية الآداب، ١٩٩٠، ص١٢٧ .
(١٠٢) البلاذري، فتوح البلدان، ١٥٢/١؛ العلي، الفتوحات الإسلامية،ص٢٨٧.
(١٠٣) الطبري، تاريخ، ٢١٢/٤، المسعودي، مروج الذهب، ٤٨٨/٢ .
(١٠٤) عاقل، ملامح الصراع الطبقي في التاريخ العربي، ص٨٩ .

(١٠٥) ابن قتيبة، الامامة والسياسة، ٤٦/١ .

(١٠٦) الدوري، أوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص٦١ - ٦٤ .

(١٠٧) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ٣٦/٧، شمس الدين، محمد مهدي، دراسات في نهج البلاغة، ط٢،

(بيروت- ١٩٧٢)، ص٢١١ .

(١٠٩)مجموعة باحثين ، علي بن ابي طالب نظرة عصرية جديدة،(بيروت-١٩٧٤)،ص ٢٧.

(١١٠) ابن ابي طالب، نهج البلاغة ،ص٦٥

(١١١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ٣٧/٧ .

(١١٢) ابن ابي ،الحديد ،شرح ،نهج البلاغه،٢٤٠/١٩

(١١٣) شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة ،ص٤٠

(١١٤) ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة،٣٨/٧

(١١٥) ابن عبد البر ،الاستيعاب،١١١٤/٣، الصفدي ،الوافي بالوفيات،١٨٠/٢١

(١١٦) العيساوي ،النظم الادارية والمالية ،ص٣٢٩

(١١٧ الثقفي ،الغارات،٦٢/١

(١١٨) ابن عقدة، أبو العباس، فضائل أمير المؤمنين، جمعة وشهبه عبد الرزاق محمد حسين فيض الدين، (لا.م-١٩٨٩)، ص٩٤، أبو حمد، رضا صاحب، السياسة المالية في عهد الامام علي (عليه السلام)، (النجف-٢٠٠٦)، ص٤٢ .

(١١٩) سليم بن قيس ،كتاب سليم بن قيس،ص٢٢٥

(١٢٠)أبو حمد، السياسة المالية في عهد الامام علي، ص٤٢، شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص٢١٦ .

(١٢١) ابن أبي طالب، علي، نهج البلاغة، شرح محمد عبده،(بيروت-٢٠١٠) .

(١٢٢) ابن ابي الحديد،شرح نهج البلاغة ،١٠/١٣